

Distr.: Limited
14 November 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

اللجنة الثالثة

البند ٧٢ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، إسرائيل، أنتيغوا وبربودا، البرازيل، بليز، بنما، توغو، سري لانكا،
السلفادور، شيلي، غواتيمالا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، لبنان، ليبيريا، المغرب، موريشيوس،
اليابان: مشروع قرار منقح

اليوم الدولي للغات الإشارة

إن الجمعية العامة،

إذ تدرك أن تعدد اللغات، باعتباره قيمة من القيم الأساسية التي تأخذ بها المنظمة، يسهم
في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة على النحو المبين في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تدرك أيضا أن الأمم المتحدة تسعى إلى النهوض بتعدد اللغات كوسيلة لتعزيز تنوع اللغات
والثقافات وحمايتها والمحافظة عليه على الصعيد العالمي، فضلا عن تحسين كفاءة المنظمة وأدائها وشفافيتها،

وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ
٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية، وقرار المجلس الاقتصادي
والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى
السنواتية، ولا سيما الفقرات ١ إلى ١٠ من مرفقه بشأن المعايير المتفق عليها لإعلان السنوات الدولية،
والفقرتان ١٣ و ١٤ اللتان تنصان على أنه ينبغي ألا يعلن يوم دولي أو سنة دولية قبل إجراء الترتيبات
الأساسية لتنظيم وتمويل ذلك اليوم أو تلك السنة؛

وإذ تشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١)،

(١) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



وإذ تشير أيضا إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٢) التي تبين أن لغات الإشارة تتمتع بنفس أهمية لغات الكلام وأن الدول الأطراف في الاتفاقية تلتزم بالاعتراف بلغات الإشارة وقبولها وتشجيع استخدامها،

وإذ تشير كذلك إلى قراراتها ٢ (د-١) المؤرخ ١ شباط/فبراير ١٩٤٦ و ٢٤٨٠ باء (د-٢٣) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ و ١٣٥/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ وإلى قرارات أخرى اتخذتها لاحقاً بشأن تعدد اللغات، منها القرارات ٢٩٢/٦٧ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ٣٠٧/٦٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ٩٦/٦٩ ألف وباء المؤرخان ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٢٥٠/٦٩ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٣٢٤/٦٩ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ و ١٠١/٧١ ألف وباء المؤرخان ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٦٢/٧١ و ٢٦٣/٧١ المؤرخان ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٨٨/٧١ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٧ و ٣١٤/٧١ المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١٧ و ٣٢٨/٧١ المؤرخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧،

وإذ تؤكد أن كفاءة وتعزيز الأعمال التام لجميع حقوق الإنسان المتعلقة بشؤون اللغة والحريات الأساسية شرط مسبق حاسم الأهمية بالنسبة إلى الأعمال التام لحقوق الإنسان الواجبة للصم،

وإذ تدرك أن لغات الإشارة لغات طبيعية مكتملة الملامح وأنها تختلف هيكلياً عن لغات الكلام التي تتعاش معاً جنباً إلى جنب وأن لا بد، عند العمل مع فئة الصم، من الأخذ بمبدأ "لا غنى عن رأينا في أي شأن يخصنا" واعتماده،

وإذ تشير إلى أن الاستفادة المبكرة من لغة الإشارة والخدمات المقدمة بها، بما في ذلك التعليم الجيد المتاح بلغة الإشارة، أمر حيوي لنمو أبناء فئة الصم ونمائهم ومطلبٌ بالغ الأهمية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً،

وإذ تدرك أهمية المحافظة على لغات الإشارة باعتبارها جزءاً من التنوع اللغوي والثقافي،

١ - **تعلمن** يوم ٢٣ أيلول/سبتمبر يوماً دولياً للغات الإشارة يُحتفل به سنوياً اعتباراً من عام ٢٠١٨، من أجل إذكاء الوعي بأهمية لغة الإشارة في الأعمال الكاملة لحقوق الإنسان الواجبة للصم؛

٢ - **تدعو** جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية والمنظمات الدولية الأخرى والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص، إلى الاحتفال باليوم الدولي للغات الإشارة بالشكل المناسب من أجل توعية الجمهور بتلك اللغات؛

٣ - **تشجع** الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير تهدف إلى توعية فئات المجتمع كافة بماهية لغات الإشارة؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام إطلاع جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على هذا القرار؛

٥ - **تشدد** على ضرورة أن تموّل تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار المتعلق باليوم الدولي للغات الإشارة من التبرعات.